102636 ـ عقد عليها ورأى بها عيبا فطلقها

السؤال

تم عقد قراني على شاب تقدم لي قبل3 أشهر ، وكانت حوله شبهات غير مؤكدة وقد وقفت بجانبه بعد أن وجدت منه الرغبة الصادقة في الارتباط ببنت متدينة ، وقلت : لعلي أكون سببا لثباته ويعين بعضنا بعضا على طاعة الله ، وتربية الذرية الصالحة . ووافق أهلي عليه بسبب تمسكي الشديد به . وبعد أسبوع من العقد طلب مني أن يستمتع بي ولكن دون جماع ، فوافقت لأنني زوجته وعلي طاعته ، وفعلا تمتع بجسدي كاملا مرتين, وخلال ذلك اكتشف أني أعاني عيبا خلقيا في شكل العانة – وأنا يشهد ربي أني لم أكن أعلم به – وقد طلب مني الانفصال لأنه شعر بنفور تجاهي وقد لا يتمكن من إسعادي في المستقبل أو قد يتزوج علي امرأة أخرى . وذهبنا معا لدكتورة فقالت إن هذا لا يعد عيبا وإنما هو اختلاف في التقاطيع ، كما تختلف تقاطيع الوجه من شخص لآخر ، ويمكن إجراء عملية جراحية بسيطة للتجميل ، وأنه لا يؤثر لا على متعة ولا على الإنجاب. ومع ذلك أصر زوجي على الطلاق . وأرسل لي حديثًا عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني غفار فلما دخل عليها رأى بكشحها بياضا فقال البسي عليك ثيابك والحقي بأهلك) ... وتم الطلاق ، وأعدت له المهر كاملا وتنازلت أيضا عن المؤخر ... ورغم مرور شهر ونصف على الطلاق إلا أني ما زلت أعاني من الحزن الشديد ودموعي لم تجف حتى هذه اللحظة ... وقد فقدت الثقة في حكمي على الأشخاص ممن حولي ، وأشعر بالنقص بسبب العيب الذي في . . سؤالي : هل هذا القصة التي أرسلها لي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقعت بالفعل ؟ وأنا على إيمان ويقين أن رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم لعلى خلق عظيم سواء كانت هذه الواقعة صحيحة أو باطلة .... هل زوجي ظلمني عندما تخلى عني في أصعب الظروف ولم يقف بجانبي وتركني من أجل شهوة ؟ هل يجوز للزوج أن يتخلى عن زوجته بسبب أنه رأى شيئا لم يعجبه في جسدها ؟ وهناك أمر آخر أيضًا أفكر به دائمًا هل يعتبر زوجي أو طليقي قد دخل بي أم لا؟ لأننا أخبرنا القاضي بأنه لم يتم الدخول لأنه لم يفض غشاء البكارة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

نسأل الله تعالى أن يخلف عليك خيرا ، وأن يزيدك إيمانا وصبرا ورضا ، ونقول : احمدي الله تعالى واشكريه على نعمه وفضله ، فإنك لا تدرين أين الخير ، ولعل انفصالك عن هذا الزوج خير كبير لك ، لكن ينبغي ألا يؤثر هذا على شخصيتك وألا يضعف من عزيمتك ، بل هذه تجربة يستفاد منها في المستقبل ، فلا تقبلي إلا من يُرضى دينه وخلقه ، ولا تتساهلي في ذلك .

ثانيا :

يجوز للزوج أن يستمتع بزوجته بعد العقد ، لكن لا يدخل بها ، مراعاة للعرف ، وتجنبا لما قد يحدث من مشاكل في حال الفراق .

وما ذكرته مما حدث بينكم من الاستمتاع يأخذ حكم الدخول من حيث وجوب المهر كاملاً ووجوب العدة عند كثير من أهل العلم .

وينظر جواب السؤال سؤال رقم (97229)

فجميع المهر والمؤخر كان حقا لك ، وما دمت قد تنازلت عنه فلا تلتفتي لذلك ، فإن المال يذهب ويجيء ، وإنا لنرجو أن يعوضك الله خيرا .

ثالثا :

الحديث الذي استشهد به الزوج ، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من غفار فرأى بكشحها بياضا فقال : البسي عليك ثيابك ، والحقي بأهلك ، وأمر لها بالصداق كاملا ، رواه أحمد والحاكم ، وفيه : جميل بن زيد ، قال يحيى بن معين : ليس بثقة . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال البخاري : لا يصح حديثه . ولهذا فالحديث ضعيف جدا ، كما قال الألباني في "إرواء الغليل" (6/326). وضعفه شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند .

فالحديث ضعيف لا يصح ، ثم إن زوجك لم يعمل به إلا فيما يوافق هواه ، ولو أنه عمل بالحديث لدفع إليك المهر كاملا كما جاء في الحديث .

رابعا :

إذا كان العيب الذي عندك يمكن علاجه بعملية جراحية بسيطة كما قالت الطبيبة ، فلا يعد عيبا يبيح للزوج الطلاق .

وبناء على ذلك ؛ فالذي يظهر لنا أن زوجك ظلمك بهذا الطلاق .

ولكن ما دام الأمر قد وقع وانتهى ، فاحمدي الله على كل حال ، وأقبلي على شأنك ، وتناسي ما كان ، وسلي الله تعالى أن يرزقك الزوج الصالح والذرية الصالحة .

ونسأل الله لنا ولك التوفيق والثبات .

والله أعلم .